المبحث الأول

الشورى في الإسلام

معنى الشورى

للشورى معان لغوية كثيرة و مختصرها أنها علامة على الشيء الحسن ، واستخراج الشيء من الشيء ، كما في القاموس المحيط أن شارَ العَسَلَ شَوْرًا وشِيَارًا وشِيارَةً ومَشارًا ومَشارَةً : اسْتَخْرَجَه من الوَقْبَةِ وما يهمنا هو المعنى المقصود بالشورى وهو «استخراج الرأي من أهل الرأي ومراجعة البعض للبعض ، وذلك بعرض الرأي على من عندهم القدرة على بيان الرأي ، ويرتجى منهم الوصول إلى الصواب ، وهذا يعنى أن للشورى طرفا يسمع وطرفا يشير ، وأطرافا تتحاور وتتناقش وتقلب الرأي على وجوهه المختلفة» (١) .

وعرفها الدكتور جابر الأنصاري ـ من المعاصرين ـ بقوله : «هي استطلاع رأي الأمة ، أو من ينوب عنها في الأمور العامة المتعلقة بها» .

الشورى فطرة إنسانية :

إذا كان دين الإسلام هو دين الفطرة الإنسانية السوية ، وأن كل ما يأمر به الإسلام هو تماهيا مع هذه الفطرة فإن ذلك يؤكد على أن الشورى هي أمر فطري قال تعالى : ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم:٣٠] ، وبذلك فإن المسلم الذي يرفض الشورى ويؤيد الاستبداد والاستعباد قد تشوهت فطرته النقية وهو ما يسميه العلماء بانتكاس الفطرة ، وأن غير المسلم الذي لجأ إلى الأساليب الشوربة وأبدع بها ما كان ذلك منه إلا استجابة لنداء فطرته التي

(١) د/ عبد العزيز الخياط وأمرهم شورى .

خلقه الله عليها وإن تشوهت في جوانب أخرى .

إنها الفطرة الجماعية التي فطر الله عليها الجماعة ، فكما أن الإنسان كائن اجتماعي فهو كائن شورى أيضا ، يستشير ويشير ، ويحاور ويناقش ، ويعارض أحيانا ويتوافق أحيانا أخرى ، فكون الجماعة فطرة إنسانية يسعى إليها كل أحد فكذلك الشورى فطرة جماعية لا غنى عنها لأي جماعة ، وأعنى بالفطرة الجماعية هي فطرة الله على مستوى الجماعة كحاجة الناس إلى بعضها البعض ، ولذلك فمن العجب أن ترى جماعة زاهدة في تقرير مصيرها واختيار حكامها ، ومن أشد العجب أيضا أنك تراها مستمتعة بذلك وترى أن ذلك هو الأصلح لها .

«إن الشورى قيمة إنسانية مارستها الشعوب والقبائل والأمم والجماعات البشرية على مر تاريخها الطويل كل بطريقته الخاصة سواء في سهول سيبريا ، أو أدغال إفريقيا ، أو صحراء الجزيرة العربية أو هضاب آسيا ، أو مروج أوروبا أو غيرها إلا أن الإسلام أضاف لها بعدًا تعبديًّا وجعلها من القيم الإنسانية الإسلامية الرفيعة ، ورتب على العمل بها ثوابًا وعلى تركها عقابًا» [١] .

ومما يوضح على الدلالة الظاهرة لفطرية الشورى وانسجامها مع البشر قول العلامة الطاهر بن عاشور [٢] في تفسيره الرائع التحرير والتنوير [٣] :

---

(١) د / على الصلابى الشورى في الإسلام .

(٢) عالم وفقيه تونسي ، سمي حاكما بالمجلس المختلط سنة ١٩٠٩ ثم قاضيا مالكيا في سنة ١٩١١ . ارتقى إلى رتبة الإفتاء وفي سنة ١٩٣٢ اختير لمنصب شيخ الإسلام المالكي ، ولما حذفت النظارة العلمية أصبح أول شيخ لجامعة الزيتونة ، مواليد ١٨٧٩ م .

(٣) كتاب التفسير العظيم : تحرير المعنى السديد ، وتنوير العقل الجديد ، من تفسير الكتاب المجيد .

«والشورى مما جبل الله عليه الإنسان في فطرته السليمة أي فطرة على محبة الصلاح وتطلب النجاح في المساعي .

ولذلك قرن الله تعالى خلق أصل البشر بالتشاور في شأنه إذ قال للملائكة : ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة:٣٠] ، إذ قد غني الله عن إعانة المخلوقات في الرأي ولكنه عرض على الملائكة مراده ليكون التشاور سنة في البشر ضرورة أنه مقترن بتكوينه ، فإن مقارنة الشيء للشيء في أصل التكوين يوجب إلفه وتعارفه .

ولما كانت الشورى معنى من المعاني لا ذات لها في الوجود جعل الله إلفها للبشر بطريقة المقارنة في وقت التكوين . ولم تزل الشورى في أطوار التاريخ رائجة في البشر فقد استشار فرعون في شأن موسى عليه السلام فيما حكي الله عنه بقوله : ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ [الشعراء:٣٥] .

واستشارت بلقيس في شأن سليمان عليه السلام فيما حكي الله عنها بقوله : ﴿قَالَتْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ﴾ [النمل:٣٢] ، وإنما يلهي الناس عنها حب الاستبداد ، وكراهية سماع ما يخالف الهوى ، وذلك من انحراف الطبائع وليس من أصل الفطرة ، ولذلك يهرع المستبد إلى الشورى عند المضائق. قال ابن عبد البر في بهجة المجالس: الشورى محمودة عند عامة العلماء ولا أعلم أحدا رضي الاستبداد إلا رجل مفتون مخادع لمن يطلب عنده فائدة ، أو رجل فاتك يحاول حين الغفلة ، وكلا الرجلين فاسق. ومثل أولهما قول عمر بن أبي ربيعة:

واستبدت مرة واحدة إنما العاجز من لا يستبد

ومثل قول سعد بن ناشب :

إذا هم ألقى بين عينيه عزمه ونكب عن ذكر العواقب جانبًا
ولم يستشر في أمره غير نفسه ولم يرض إلا قائم السيف

ومن أحسن ما قيل في الشورى قول بشار بن برد :

إذا بلغ الرأي المشورة فاستعن بحزم نصيح أو نصيحة حازم
ولا تحسب الشورى عليك مكان الخوافي قوة للقوادم

و مما أتى في القرآن يوضح هذا المعنى هو استشارة الملك في سورة يوسف لحاشيته وسؤالهم عن رؤيته في المنام و استشارة إبراهيم لإسماعيل في رؤيته وإن كان يعلم أنها وحى من الله في قوله : ﴿فَانظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ۚ﴾ [الصافات:١٠٢] .

«إن وصف شريعتنا بأنها شريعة الفطرة يعنى أنها شريعة الشورى التي لا تقتصر على حق الأفراد في المشاركة في القرار الملزم الصادر عن الجماعة ، ولكن يوجد قبلها في الإسلام مبدأ المشورة الاختيارية بينهم أو التشاور واستشارة أهل الخبرة وتبادل المشورة والنصيحة والثقة ؛ لأن ديننا يندب الجميع إلى الاستشارة والتشاور والتناصح قبل إصدار أي قرار من الفرد والجماعة ، كما يندب صاحب الرأي لتقديم المشورة أو النصيحة ولو لم تطلب منه ، قيامًا منه بواجب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، فالمشورة والاستشارة كلاهما حق للفرد والجماعة أو ممثليها كذلك ، بل هما واجب ديني مندوب له الجميع لتدريب الأفراد والجماعات على تبادل الرأي والاستماع إلى الآراء المختلفة ومناقشتها والاختيار من بينها ، بحرية كاملة واحترام متبادل هما أساس

التضامن الإنساني .

إن شريعتنا بتقدير مبدأ الشورى إنما تخاطب الأمة والجماعة كما تخاطب الأفراد ، وإذا كان تمتع الفرد بالعقل وحرية الاختيار هو أساس رشده ، وأساس مخاطبته بأحكام الشريعة وتكليفه بالالتزام بها فإن الجماعة تكون جديرة بهذا الرشد والتكليف لكونها «مجموعة أفراد عقلاء راشدين» يتمتعون بحرية الفكر والاختيار ، ويكون حقها فى حرية التصرف فى شؤونها نتيجة حتمية لما يتمتع أفرادها من حق الاختيار وحرية التصرف فى شؤونهم . إن حق الجماعة فى الإختيار وتحمل المسئولية عن قراراتها فى شؤونها العامة وحريتها فى ذلك مرتبط بحق الفرد فى حريته الذى هو أساس التضامن الاجتماعى ، وينبع من مبدأ الشورى الجماعية الملزمة ؛ كما أنه أساس تبادل المشورة والاستشارة الاختيارية والنصح فيما بينهم» [1] .

أساس الشورى :

ينطلق الأساس الأول للشورى من مبدأ هام وهو أنه ما دامت الأمة أو الجماعة تقوم بتنفيذ الرأي وتقع عليها تبعاته ؛ فإن كان صائبا علت وارتقت ، وإن كان غير ذلك قد يعرض الجماعة أو الكيان أو الأمة بكاملها للخطر والويلات ، فإنها ملزمة بذلك بأن تقوم بالمشاركة في تحديد هذا الرأي وتقريره ، أو تقوم باختيار من يصدر عنه هذا الرأي ولا يجوز لها أن تتخلى عنه شرعا وعقلا .

«إن كيان الجماعة وحقوقها ومسؤوليتها مستمدة من تضامن مجموع الأفراد

---

(١) د/ توفيق الشاوي فقه الشورى والاستشارة .

الذين ينتمون إليها ، وأن رأيها هو مجموع عقولهم ، وأن رأيها هو رأى مجموع أفرادها ، وفكرها هو فكرهم ، وعقلها هو مجموع عقولهم ، وإرادتها الجماعية ليست إلا إرادة مجموع أفرادها ـ أو المكلفين منهم ـ وهذه الإرادة يعبر عنها قرار يتخذونه ؛ بناء على تشاور وحوار يدور بينهم ، ويتمتع فيه كل مكلف منهم بحرية اختياره وحرية التعبير عن رأيه ومناقشة الآراء الأخرى . إن مبدأ الشورى يعنى أن كل قرار ينسب للجماعة يجب أن يكون تعبيرا عن إرادة جمهور الجماعة ، أو مجموع أفرادها بشرط أن يتمتع الجميع بحرية كاملة في المعارضة والمناقشة الذي يعبر عنه جمهورنا «بالأغلبية» .

إن الجماعة ليست كائنا منفصلا عن أفرادها ، فكل فرد فيها هو جزء منها وانتماءه يعطيه حقا فطريا وشرعيا في أن تعطى له الفرصة للمشاركة بحرية كاملة في التشاور مع باقي أفراد الجماعة وتقديم رأيه ومناقشة آراء الآخرين ومعارضتها إذا رأى ذلك ، على أن يلتزم في النهاية بقرار الجماعة الذي يعبر عنه جمهورنا «بالأغلبية» .

هذا الالتزام يجعل الجماعة هي مصدر سلطات الحكم ، فهي التي تمنح الولايات وتوزعها ، وتضع نظامها وتختار من يتولون السلطة فيها وتحاسبهم ، كما أن حريتها تعنى حرية أفرادها ؛ لذلك فإن القرارات التي تصدر عنها يجب أن يشارك فيها الأفراد المكلفون على قدم المساواة في التشاور الحر ، فلا يعتبر القرار صادرا من الجماعة بصورة صحيحة إذا حرم بعض أفرادها أو طائفة من المكلفين الراشدين منهم من الحق في الشورى ، ومن باب أولى إذا حرمت

الأغلبية نفسها أو الجمهور أو الجماعة كلها من هذا الحق» [١] .

الشورى بين التاريخ والعصر الحديث :

لقد اعتنى التاريخ والفقه الإسلامي بالمفاهيم السياسية الكبرى وتحدث عنها الكثير من العلماء في كل عصر وجيل ، وتعرضوا في سبيل ذلك لويلات وعذابات كثيرة كما حدث مع سعيد بن المسيب و سعيد بن جبير وأبو حنيفة ﷺ ، ولكن أكثر ما تحدث عنه العلماء والمفكرين في العصر الحديث هو عدم إعطاء الأولوية لمثل هذه المفاهيم بحيث يمكن تعمقيها وتحذيرها في نفوس الشعوب ، ولعل الأوضاع السياسية في وقتها من فتن وتسلط واستبداد قد ساعدت على ذلك ؛ و أدت بتفكير العلماء إلى أن الحديث عن ذلك قد يزيد من حدة الفتن و ربما تسبب ذلك أيضا في فرقة الأمة وتشرذمها ، كم أن هناك إشكالية في المنهج العلمي عند الباحثين في العصر الحديث من عدم إحاطة بكثير من كتب التراث الإسلامي ،والاعتماد على الكتب المشهورة والعلماء المشهورين ، و أن عدم تنوع المصادر الذي يعتمد عليها المفكر والباحث في كتبه وأطروحاته ، يعكس جفوة هائلة بين علماء العصر الحديث والتراث السياسي الإسلامي كما أشار إلى ذلك الدكتور نصر عارف [٢] ، وذلك لا يتعارض بالتأكيد مع ما يشير إليه الدكتور حسن الترابي [٣] في كتابه الشورى

---

(١) المصدر السابق .

(٢) أستاذ بجامعة القاهرة ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، مواليد عام ١٩٦١ م .

(٣) زعيم سياسي و ديني سوداني ، كان الترابي أستاذًا في جامعة الخرطوم ثم عين عميدًا لكلية الحقوق بها ، ثم عين وزيرًا للعدل في السودان. في عام ١٩٨٨ عين وزيرًا للخارجية. كما أختير رئيسًا للبرلمان في السودان عام ١٩٩٦ ، يتقن الترابي أربع لغات بفصاحة وهي العربية ، والإنجليزية ، والفرنسية ، والألمانية. ، مواليد عام ١٩٣٢ م .

والديمقراطية إشكالات المصطلح والمفهوم إلى أن الأدب الإسلامي السياسي الحديث هو الذي روج لكلمة الشورى وأضفى عليها قيمتها ومضامينها ذات الشأن ، بعد أن كانت كتب الفقه القديمة لا تعنى بها كثيرا ولا تقيم لها هذه القيمة الجليلة ، لأن الممارسة السياسية الشورية لم تكن واسعة ولا ذات خطر في التاريخ الإسلامي . ثم يقول : «لكن المسلمين إذ يشرعون اليوم مشروع نهضتهم الحضارية مدعوون إلى أن يتجاوزوا كلام التاريخ إلى المنابع الأولى والنماذج الأصلية ، فيأخذوا قيمة الشورى وحكمها من القرآن والسنة لا مما آلت إليه الأمور في التراث اللاحق . فكلمة الشورى اليوم تثير معنى أكبر وأخطر مما تثيره في الفقه التقليدي حيث كانت تشير إلى إجراء عفوي : أن يشاور المرء من اتفق ممن عنده ثم يدبر أمره كيف شاء إلا أن يستأنس بالرأي الآخر ، ولم يكن معناها السياسي هو المتبادر بل هي أكثر استعمالا في المعاملات الاجتماعية والشؤون الشخصية . فكلمة الشورى شهدت تطورا اصطلاحيا ، إذ تضاءلت دلالاتها في بعض عهود التاريخ ثم طرأ عليها تقويم جديد ، بدا غريبا حتى فشا بالدعوة والبيان الإسلامي ، وأعاد للكلمة مغزاها السياسي المتبادر وقوتها من هو إجراء يلزم اتخاذه ويترتب عن قرار جماعي ملزم ، فأصبح للكلمة وقع أشبه بوقعها يوم شرعت الشورى أصلا» .

وأمرهم شورى بينهم :

خلق الله البشر وجعلهم مختلفين فيما بينهم شكلا وخُلقا وخَلقا ونفسًا وعقلا ، فمنهم الأسود والأبيض ، ومنهم القوى والضعيف ، ومنهم الغنى والفقير ، ومنهم الذكر والأنثى ، وجعلهم مختلفين في أفكارهم فمنهم المتعلم ـ والعلم درجات ـ ومنهم الجاهل ، ومنهم المفكر والمبدع والمجدد ومنهم المقلد ،

ومنهم المثقف ومنهم العامي ، و خلقهم مختلفين في مشاعرهم فمنهم مرهف الحس ومنهم المتبلد ، ومنهم جياش المشاعر ومنهم الجاف ، ومنهم العاطفي الذي يتأثر بما يسمع ومنهم من لا يصدق إلا بما يقع على الأرض ، ومنهم الشجاع ومنهم الجبان ، ومنهم الجريء المقدام ومنهم المتردد ، ومنهم الطامع ومنهم القانع ، ومنهم المطيع بغير سؤال ومنهم المتسائل عن كل ما يؤمر به .....إلخ .

ثم أرسل الله رسوله محمدًا ﷺ إلى الناس كافة ليدعوهم إلى الإسلام فاستجاب من هداهم الله إلى صراطه المستقيم ، ثم شاء الله أن تقوم دولة الإسلام بما فيها من كل هذه المكونات التي ذكرناها سابقا وأكثر من ذلك ، فأوجب الله ﷻ على هذه الأمة الفضيلة والفريضة التي بها يختارون من يحكمهم ويتولى زمام أمر هذه الدولة التي كتب الله لها أن تنتشر في الأرض ، وتنشر الخير والرحمة في ربوع الأرض جميعا ، ولأن الله هو من خلقهم ويعلم مكنونهم وسرهم وجهرهم ، ويعلم ما يصلحهم و ما يفسدهم ، وما يجمعهم وما يفرقهم ، وما يدفعهم وما يقعدهم ، فقد علم الله أنه لا يصلح الرعية باختلاف مكوناتها وطبائع أبنائها و أفكارهم إلا اختيارهم لحكامهم حتى يكون عملهم بعد ذلك في عمارة الأرض والسعي فيها معبرا عنهم ، ونابعا من اختيارهم الحر وليس رغما عنهم ولا شك أن الأفراد مختلفين في أفكارهم وتقديرهم للأمور ، ولقد كان ﷺ يقول لأبى بكر وعمر { إذا اتفقتما على شيء لم أخالفكما ، وذلك لاختلاف طريقة تفكير كل منهما ومنهجية قراءة كل منهما للأحداث والمشكلات واستنباطه للحلول والإجراءات ، وسيرة كل

منهما في الخلافة شاهدة على ذلك .

ولنبدأ مع الشورى والتي هى واجبة و فريضة وملزمة للأمة الإسلامية ، وفى القرآن والسنة الأدلة الصريحة على ذلك يقول الله تعالى : ﴿ فَمَآ أُوتِيتُم مِّن شَيْءٍ فَمَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٣٦﴾ وَٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا۟ هُمْ يَغْفِرُونَ ﴿٣٧﴾ وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ [الشورى:٣٦ـ ٣٨] .

أوضحت الآية الكريمة عدة مسائل هامة منها : أن الشورى هي أحد السمات الإسلامية الأساسية الذي تميز المجتمع المسلم من غيره ، كما أن تبوء الشورى موقعا بين الصلاة والزكاة وهما أعلى ركنين في الإسلام بعد الشهادة ؛ دليل على علو مكانتها ورقي شأنها وأهميتها ، وكأن المفرط فيها كالمفرط في هذين الفرضين ، كما إنها أحد الصفات المميزة للمؤمنين الذين استجابوا لربهم وكأن الذين يرفضون الشورى أو لا يطبقونها ممن لا يستجيبون لربهم ولأمره تعالى ، كما دل ذلك على أن حكم الشورى هو عينه حكم الصلاة والزكاة .

و لقد أتت هذه الآية السابقة بعد آية هامه وهى نهى الأمة عن ارتكاب الكبائر والفواحش ، ثم جاء الأمر بهذه الصفات الحميدة و الجليلة و التي يعد تاركها مرتكبا لكبيرة كبرى مثل سابقتها بل أشد منها ، وكذلك نجد من يقول أن سورة الشورى إنما سميت بهذا الاسم ؛ لأنها السورة الوحيدة في القرآن الكريم التي قررت الشورى عنصرًا من عناصر الشخصية الإيمانية السوية ، كما نلاحظ أن هذه السورة مكية النزول وهى مرحلة بناء الإيمان في قلوب

المؤمنين ، و هي مرحلة ما قبل وجود الدولة الإسلامية على الأرض ، وكأن الله ﷻ يؤكد على أن الشورى هي أحد سمات الأمة ومن مكوناتها الإيمانية حتى ولو لم توجد دولة بعد ، وهى أوضح دليل وأكبر رد على من يزعم أن الآن مرحلة بناء العقيدة ولا شأن لنا بالعمل السياسي .

كما أن القرآن قد ساق لنا المعنى المغاير والمضاد لهذه الآية الكريمة وهى قصة فرعون وقمة الاستبداد والفجور حينما يقول لقومه : ﴿مَآ أُرِيكُمْ إِلَّا مَآ أَرَىٰ﴾ [غافر:٢٩] ، فكان جزاءه الغرق ، وكأنني ألمح أن الاستبداد والديكتاتورية مصيرها إلى الغرق أيضا وإن لم يكن في مياه البحر ففي الظلام والتخلف والركود .

قد يظن البعض أن ذكر الشورى في القرآن ومرادها من حيث المباشرة السياسية مرتين فقط من باب قلة أهميتها وخفة وزنها في الإسلام ، وهو واهم من ظن ذلك ، فيكفى الإشارة في القرآن الكريم إلى أي أمر حتى تتضح أهميته وفضله ، كما أن تسمية سورة في القرآن بهذا الاسم لدليل عظيم على أهميتها ، وشرف لها بأن تسمى سورة في القرآن باسمها ، و هناك عبادات كبرى في الإسلام كالصيام وشرائع كالحدود و مواسم للخير والطاعة مثل رمضان وليلة القدر ذكرت فيهم آيات قليلة معدودة ومع ذلك لها فضل وشأن وشرف عظيم لا ينكره أحد كما أن السنة والسيرة النبوية زاخرة بما يؤيد فرضية الشورى في الإسلام .

لقد استحق خلفاء الإسلام وعظماؤه الأوائل صفة الرشد بتوليتهم على

المسلمين بالشورى ، وعلى ذلك كان الصديق والفاروق وعثمان وعلى والحسن ﷺ وما لقب الخليفة عمر بن عبد العزيز بالراشد وضم إليهم إلا لأنه نزع بيعة الناس بالوراثة له من أعناقهم فما كان منهم إلا أن رضوا به وأمروه حاكما ووالیا عليهم فاستحق بذلك لقب الخليفة الراشد السادس .

إن اختيار المسلمين لمن يحكمهم ويولى عليهم فرض عين عليهم جميعا ، وهذا هو المقصود من الآية السابقة : ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى:٣٨] ، أي أمر حكمهم والولاية عليهم ، وقد قال ﷺ : « **لو كنت مؤمرًا أحدًا من غير مشورة منهم لأمرت عليهم ابن أم عبد** » [(١)] وروى الإمام أحمد من حديث على ابن أبى طالب قيل : يا رسول الله ، من نؤمر بعدك ؟ قال : « **إن تؤمروا أبا بكر تجدوه أمينا زاهدا في الدنيا راغبا في الآخرة ، وإن تؤمروا عمرا تجدوه قويا أمينا لا يخاف بالله لومة لائم ، وإن تؤمروا عليا ولا أراكم فاعلين تجدوه هاديا مهديا يأخذ بكم إلى الصراط المستقيم** » [(٢)] . فالواضح من الحديث سؤال الصحابة للنبي من نؤمر وهو وضوح المعنى بأن الأمر في خلافة رسول الله من حقهم كما أن نُصح رسول الله ﷺ لهم بالأكفاء من قومهم ولكن دون أن يلزمهم به وقوله لهم : «**إن تؤمروا**» أي إن الأمر والخيار إليهم وهو دليل واضح على حق الأمة ذلك .

أن رآه استغنى :

هل ينتهي دور الشورى بعد اختيار الحاكم مباشرة حتى ولو جاء اختياره

---

(١) رواه الترمزى .

(٢) حديث صحيح .

بطريقة شورية سليمة وصحيحة ؟ ، كما يقول البعض أليس هؤلاء الذين اخترناهم ؟ فلنتركهم حتى نرى ماذا سيفعلون !!!

لو أن القرآن أشار إلى الشورى في الآية السابقة فقط لقلنا نعم هو كذلك ينتهي دور الشورى بالاختيار الحر للحكام ، ولكن القرآن أشار إلى غير ذلك بآيتين أحدهما مباشرة والأخرى غير مباشرة .

لقد شرعت المشاورة في أصل ممارسة السلطة كما يوضح ذلك الدكتور محمد المختار الشنقيطى وهى خاصة بالحاكم في استشارة شعبه ورعيته وأهل الحل والعقد منهم ، أي أنها خاصة بالطريقة التي يتم بها اتخاذ القرارات وإقامة مصالح البلاد والعباد ، وذلك في قوله تعالى : ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران:١٥٩] ، والمشاورة هنا على وزن المحاورة كما يوضحها الدكتور و تعنى استشارة الحكام لشعوبهم أو لبعض فئات منهم المختصين في مجالات معينة وهم من يسمون بأهل الحل والعقد ، فيستشير في الأمور العسكرية العسكريين ، والسياسيين في الأمور السياسية والتربويين في الأمور التعليمية ، كما أن القوانين لا تشرع إلا بموافقة ممثلي الشعب عنها ، وكذلك هناك بعض التعديلات والتغييرات التي لا تتم إلا بموافقة الشعوب عليها .

وفى رأيي أن الأمة يجب عليها أن تعين لحاكمها الحالات التي يلتزم فيها بنتائج المشاورة ، كما لابد له من تحديد دوائر المشاورة ، فمثلا في حالات الحرب والسلم ، والعهود والمواثيق ، وأمور الأمن القومي والأمن العام وصفقات الأسلحة ، حتى لا تترك الحبل على غاربه لحاكمها يستشير من شاء

ويلتزم بمشاورة من شاء ، هذا هو منطق الأمة الحرة المستعلية على الظلم والجور والطغيان ، و هذا ما يجب أن نعلمه ونعلِمه للأمة جيدا ،كما يقول الكواكبي ~ : «على الرّعية أن تعرف مقامها: هل خُلِقت خادمة لحاكمها ، تطيعه إنْ عدل أو جار ، وخُلق هو ليحكمها كيف شاء بعدل أو اعتساف؟ أم هي جاءت به ليخدمها لا يستخدمها؟ والرَّعية العاقلة تقيِّد وحش الاستبداد بزمام تستميت دون بقائه في يدها؛ لتأمن من بطشه ، فإن شمخ هزَّت به الزّمام وإنْ صال ربطْته».

والمتتبع للسيرة النبوية يرى أن النبي ﷺ قد أنزل كل مشورة أهلها ، ففي حين يستشير الجميع في غزوة أحد حتى المنافقين يحضرون جلسات الاستشارة ويكون رأيهم الحرب في المدينة ، نرى أن النبي قصد بمشورته المسلمين في غزوة بدر ولكنه اهتم برأي الأنصار ؛ لأنهم هم أهل المشورة ، ولأن بيعتهم كانت على حماية رسول الله في المدينة ، وكذلك استشار الأنصار في الصلح مع غطفان على ثلث ثمار المدينة ؛ لأنهم هم أهل المدينة وأهل الثمار أيضا ، بالرغم أننا لو فكرنا بعقليتنا الحالية والتي تتمتع بقدر وافر و مستبطن أيضا من الاستبداد لقلنا ألم يؤمنوا ؟ فكيف نستشيرهم إذا في أمر يفعله رسول الله هو الأصلح لأمته ؟ وأنه باستشارتهم قد يرفضوا وبذلك يكونون قد خالفوا مراد رسول الله وتعرضوا للهلكة ، وقد يؤدى ذلك إلى غرورهم وتكبرهم ، وكثير من هذه الأقوال التي استمددناها من معاشرتنا للظلم والمستبدين على طول السنين ، واستشار النبي ﷺ المهاجرين في أسرى بدر ؛ لأنهم هم أهل الأسرى فهم أهل المشورة ، واستشار على بن أبى طالب ، و أسامة بن زيد في حادثة

الإفك لأنهم أهل بيته وخاصته وهم أمناء على بيته ﷺ، وكان عمر بن الخطاب يعزل الوالي إذا اشتكى منه رعيته لأنهم هم أعلم به، وكذلك فعل عثمان ﷺ.

الآية الثانية والتي تدل على وجوب استشارة الحاكم لشعبه وهى فرض على الحاكم وحق للرعية لا ينبغي التفريط فيه قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ﴾ [العلق:٦، ٧]، إن الإنسان ليطغى، وهى الآية التي توضح ضرورة الالتحام بين الحاكم والمحكوم وشعوره الدائم بحاجته إليه وحاجته إلى رضائهم وعدم استغنائه عنهم.

في الآية الكريمة توضيح تام بأن الإنسان ـ كل الإنسان ـ قابل للطغيان إذا وجد ما يدفعه لذلك، ولذلك كان عمر بن الخطاب ﷺ يقول لرعيته الذين زجروا من قال له: اتق الله يا عمر قال لهم: «لا خير فيكم إن لم تقولوها، ولا خير فينا إن لم نسمعها».

إنه عقد مكون من جانبين من حاكم ورعيه وعلى كل منهما واجب وحق، وكان يقول ﷺ: «الحمد لله الذى جعل من أمة عمر من يقومه ولو بالسيف»، وهو إدراك عميق من عمر لما عليه حقيقة الإنسان وهى القابلية للطغيان، وذلك ما جعل عمر يواجه ذلك بحبه لمن يقومه ويصحح له طريقه وهو المؤمن الخائف من حساب ربه، وكان لعمر بن عبد العزيز وزير لا عمل له إلا عندما يرى أن عمر قد أخطأ، أو غضب على أحد من رعيته بغير وجه حق، أو انتهك حرمة من حرمات الله فهنا يذكر الوزير عمر بالله ومآله يوم لقيامة فيقول له: «اتق الله يا عمر فإنك ستموت»، أما الآن فقد وجب على الأمة أن

تضمن حقها في ذلك وتدافع عنه فإنه لا عمر بعد عمر .

لقد أقر الإسلام المشاورة عقب أحداث جسيمة كانت تستدعى وفق مفهومنا القاصر التطييب والتطبيب ، كما أن مخالفة الصحابة لما أمر به النبي ﷺ كانت تستدعى أن يلاقوا التوبيخ والزجر جزاء لما فعلوه ، ولكن تقرير الإسلام لحق من حقوقهم في هذا الوقت تحديدا وهو وقت الشدة ؛ لهو أدعى لتنفيذها والتمسك بها في أوقات الرخاء و بطلان الدعوة بالتخلي عنها وهجرانها في الظروف الشديدة والصعبة .

لقد أراد القرآن أن يصحح فهما أنقدح في ذهن الصحابة بعد معركة أحد ؛ بأن السبب في هزيمتهم هي الشورى ؛ فأكدها لهم ، وفرضها عليهم ، وجعلها لهم منهجا بعدما كانت رفاهية ، كما اختلف مع البعض الذى يقرر على أن الرأي الذى جاءت به الشورى في معركة أحد كان خطأ ، وأتساءل ما الخطأ في شورى أدت بالمسلمين إلى النصر في البداية ، فالمعلوم تاريخيا أن الهزيمة كانت عقب مخالفة بعض الرماة لأمر النبي ﷺ وليس لأمر آخر ، أما كراهية النبي ﷺ للخروج فقد كانت لعلمه بما سيحدث فقد كان رسول الله ﷺ قد رأى في منامه : أن في سيفه ثلمة ، ورأى أن بقرا تذبح ، وأنه أدخل يده في درع حصينة .. فتأول الثلمة في سيفه برجل يصاب من أهل بيته. وتأول البقر بنفر من أصحابه يقتلون. وتأول الدرع بالمدينة بما يعنى اضطلاعه على نتائج المعركة ..

الشورى بين الإلزام والإعلام :

الناظر في سيرة النبي ﷺ يجد أن النبي ﷺ قد التزم بكل نتائج الشورى إلا

في حالة واحدة وهى صلح الحديبية ، والحقيقة هنا أنها لم تكن شورى ولم يذكر أحد من المؤرخين أن النبي ﷺ قد دعاهم إلى شورى ثم خالفها وهذا هو المهم عندي ، ولكن الجميع كان حاضرا ومستمعا ومتابعا لما يحدث بين النبي ﷺ ووفود قريش ومن حولها والكل كان مقرا لما يقوم به النبي ﷺ من مفاوضات مع قريش ، وكل ما حدث أن هناك ضيقا وتبرما قد وقع على الصحابة من جراء بعض الشروط التي ظنوها مجحفة وهاضمة لحقهم ، كما أن الأمل الذى عاشه الصحابة عندما علموا بأن يوم الفتح قد اقترب فظنوه هم ذلك اليوم وما كان كذلك ، حتى مسألة الوحي نفسها التي قال البعض بأنها السبب في مخالفة النبي ﷺ في الشورى أرى عدم واقعيتها فقد خرج الرسول ﷺ إلى أحد نزولا على رغبة الأغلبية من الصحابة وهو عنده وحى بأن ذلك لن يكون في صالح المسلمين وهو ما رآه في منامه ورؤية الأنبياء حق ، ولكن الشورى وفرضيتها هي فرض أيضا من الله تعالى ، و كذلك قول البعض : بأن الرسول لم يرى خلع لأمة الحرب في غزوة أحد بعد لبسها عندما أخبره أبو بكر ﷺ بأن الجميع يرى أنهم قد أكرهوا النبي على الخروج والآن يرون أن يمكثوا في المدينة قوله له : «**ما ينبغي لنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه**» [1] ، وفى هذا الأمر خصوصية للنبي ﷺ وهو الواضح بقوله : «**ما كان للنبي**» ، أي أن ذلك يمكن لغير النبي ﷺ ولو كان غير ذلك لقال ما كان لأحد ، وكذلك خلع لأمة الحرب وليس غيرها وهذه خصوصية للأمة الحرب فقط دون غيرها ، وليس الأمر على إطلاقه بدليل تغيير النبي ﷺ لمكان الحرب

(١) صححه الألبانى فى فقه السيرة .

في بدر بعد استقراره عليه ، أيضا كما أن هذه الحادثة تعد دليلا واضحا على جواز الشورى والحوار والمناقشة بعد مضى الأمر واتخاذ القرار.

والموقف الذى يستند إليه القائلون بإعلامية الشورى هو موقف أبو بكر الصديق من حرب الردة وإصراره على الحرب بالرغم من مخالفة الجميع ، وفى الحقيقة أن المتأمل لهذا الموقف يجد فيه عدة قضايا هامة **الأولى** : أن أبا بكر كان عنده نص أو رأى لم يكن عند الصحابة فيمن فرق بين الصلاة والزكاة وهو ما لا يتوفر لغيره ، و **الأمر الثاني** : وهو الأهم أين مخالفة أبى بكر للأمة وللشورى في هذه القضية ؟ إن التاريخ قد حكي أن الله قد شرح قلب عمر وهو المتحدث باسم المعارضة لأبى بكر في هذا الموقف عندما رأى إصرار أبى بكر على ذلك وهكذا قال عمر فعن أبي هريرة ﷺ قال : لما توفي رسول الله ﷺ وكان أبو بكر ـ قد تولى الخلافة ـ وكفر من كفر من العرب ، فقال عمر ﷺ : كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ : «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فمن قالها ، فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقّه ، وحسابه على الله**» ، فقال : والله ؛ لأقاتلنَّ من فرَّق بين الصَّلاة والزَّكاة حقُّ المال ، والله لو منعوني عَناقًا كانوا يؤدُّونها إلى رسول الله ؛ لقاتلتهم على منعها ، قال عمر : فوالله ما هو إلا أن قد شرح الله صدر أبي بكر ، فعرفت : أنه الحق ، وإلا اعتبرنا أن المحاورة والمفاوضات التي تسبق الشورى والتي تميزت بها الشورى عن الديمقراطية بمثابة جمعا للآراء بين الصحابة وهو ما حدث في ظني في هذه الحادثة عند الباحثين .

أخيرًا حتى وإن خالف البعض الشورى وعندنا من القرآن ومن رسول الله ما يخالف ذلك ورأينا أن ذلك أصلح لنا ولأحوالنا ولواقعنا فبمن نقتدي وبمن نسترشد في ذلك .

ثم إذا كانت الشورى غير ملزمة كما يقولون فما الفائدة منها إذا كان الحاكم طاغيا أو مستبدا أو جاهلا أو غير رشيد ، ولا يعنى ذلك أن الحاكم يستشير في كل كبيرة وصغيرة؛ ولكن الحاكم يستشير شعبه في المهام التي لا ينبغي لفرد أن يقرر فيها بذاته وهى ما يجب أن يحدده الدستور والقانون وبذلك فهي دائرة بين الإلزام والإعلام ، بين الإلزام فيما تقرره الأمة ، ومعلمة في تسيير ما أشارت به الأمة ، فلا ينبغي أن يفعل ما يشاء بالبلاد والعباد ويعادى من يشاء ويصالح من يشاء والشعب لا حول له ولا قوة في ذلك .

إن الشورى فرض على هذه الأمة وحق لها لا يجب ولا ينبغي التنازل عنه ، فهي ملك للأمة وحق لها وفرض على حكامها و ملزمة لهم أيضا ، وهو رأى «جمهور الفقهاء ، منهم الحنفية والمالكية ، والقول الصحيح من المذهب الشافعي ، وينسب هذا القول أيضًا للنّوويّ وابن عطية وابن خويز منداد [١] والرازي ، وبعض المعاصرين كأمثال محمد عبده ، محمد شلتوت و محمد أبو زهرة وعبد الوهاب خلاف و عبد القادر عودة» [٢] .

---

(١) محمد بن أحمد ، كان شديدًا على المتكلمين ، متمسكًا بالسنة ، طعن فيه بعض المالكية ، توفي سنة (٣٩٠)هـ .

(٢) الشورى فى الإسلام للصلابى .

يقول الدكتور توفيق الشاوي [١] في سفره العظيم فقه الشورى والاستشارة في تعليقه على قوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران:١٥٩]، قائلا: «ومعنى ذلك أن الشورى واجبة و ملزمة، حتى لو كان هناك احتمال في أن يكون رأي الأغلبية خاطئًا أو ضارًا، لأن الضرر الناتج عن خطأ الأغلبية أخف من الضرر الناتج عن ترك الشورى واستبداد الحكام بالرأي دون الالتزام برأي عامة الناس وجمهورهم، وتأكيدا لهذا المبدأ أمر الله رسولنا ﷺ بها رغم أنه كان يتلقى التوجيه من الله سبحانه وتعالى بواسطة الوحي، وأراد الله بذلك أن يكون الالتزام بالشورى أمرا صريحا ونصا خالدا في القرآن الكريم».

ويقول الشهيد سيد قطب ~ في ظلاله تعقيبا على الآية ذاتها: «ولو كان وجود القيادة الراشدة يمنع الشورى، ويمنع تدريب الأمة عليها تدريبا عمليا واقعيا في أخطر الشؤون ـ كمعركة أحد التي قد تقرر مصير الأمة المسلمة نهائيا، وهي أمة ناشئة تحيط بها العداوات والأخطار من كل جانب ـ ويحل للقيادة أن تستقل بالأمر وله كل هذه الخطورة ـ لو كان وجود القيادة الراشدة في الأمة يكفي ويسد مسد مزاولة الشورى في أخطر الشؤون، لكان وجود محمد ﷺ ومعه الوحي من اللهّ سبحانه وتعالى ـ كافيا لحرمان الجماعة المسلمة يومها من حق الشورى ـ وبخاصة على ضوء النتائج المريرة التي صاحبتها في ظل الملابسات الخطيرة لنشأة الأمة المسلمة. ولكن وجود محمد رسول اللهّ ﷺ

(١) القاضي المستشار الدكتور / توفيق محمد إبراهيم الشاوى، مواليد عام ١٩١٨.

ومعه الوحي الإلهي ووقوع تلك الأحداث ، ووجود تلك الملابسات ، لم يلغ هذا الحق ؛ لأن اللهّ سبحانه يعلم أن لا بد من مزاولته في أخطر الشؤون ، ومهما تكن النتائج ، ومهما تكن الخسائر ، ومهما يكن انقسام الصف ، ومهما تكن التضحيات المريرة ، ومهما تكن الأخطار المحيطة ؛ لأن هذه كلها جزئيات لا تقوم أمام إنشاء الأمة الراشدة ، المدربة بالفعل على الحياة المدركة لتبعات الرأي والعمل ، الواعية لنتائج الرأي والعمل ، ومن هنا جاء هذا الأمر الإلهي ، في هذا الوقت بالذات : ﴿فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ﴾ [آل عمران:١٥٩]

*****